mroftalp htehaB ni knil muideM

13 ما حكم من حَلّت من إحرامها قبل إتمام النسك بسبب حيضها وقد اشترطت أثناء إحرامها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

المرأة لو اشترطت وقالت فان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني سواء للعمرة او الحج ثم حاضت واحلت احرامها هل عليها شيء؟ اذا هذا الامر فلها شرطها. فان حبست به وغيره. فان حبسني حابس فمحلي عين فبسني - 00:00:00

فاذا مرض او حاضت المرأة او نفست فلها شرطها او فقد نفقته او ضيع الطريق فله شرطه - 00:00:16